

حسد باقىه لان كانت ارضه غير ملوكة وان كانت ملوكة
 فكذلك عندنا في سواها ما قبل ملكها اول الفتح ان علم
 والا نكنا تصيب بالبرخ في الكسار وما شئت فقل
 يجعل كما فينا في ظاهرا للرب ونيل سواها في زماننا من
 دخل الارض باين فوجد في صحاها ركاما فلكه لوان
 في دارها ردة على ملكها وان ركاما منهم وجد في ارض
 منها غير ملوكة فمنه باقىه له ولا يمسح في كونه راجع
 وجد في جبل ونخس زبيب لا يلو وغيره وعدايا يوسف ملك
باب زكوة الخراج فما سقت السماء او سقى شيئا او
 اخذ من رجل العشر قبل او كثر بلا شرط نصاب وبقية
 وعندنا انما تجب خماسية سنة او ابلغ حتمه او سقى
 او سقى سقون ضاغا واما لوسق فاذا بلغت خمسة
 او سقى من ارضه ما لوسق عندنا يوسف وعند محمد اذا بلغ
 حتمه اشمل من ارضه بقدره بوجه فاعنته في القطن
 حتمه او سقى في الارض من ارضه او سقى في
 وقصب فارسي وحشيش وبنين وسعف ونجاستي بوز
 او والية او سانية نصف العشر قبل يوزن الدرهم وفي
 العسل العشر قبل او كثر اذا اخذ من جبل وارض عشره
 وعند محمد اذا بلغ حتمه اوراق القطن خمسة وثلثون مثقالا

جاز كان او بعد اسما او وقتا صيدا او غيره
 عينا او فقرا لانهم من اهل العتية و...
 لا يفلح في حشيشه وابتاع في البرجعة العتية
 ولا ينجح في حشيشه والدراب اجم

الصاع ثمانية ارطال والارطال تسعة عشرة
 اوقية والاوقية اربعون درهما و...
 والوسق باجره العتية صاع سنة ارباع
 ودرهم من درهمين وفي ابي بكر القش
 درهمين او سقى كلور اصبغا

وعندنا يوسف اذ ابلغ عشره رقبه لو اخذ عشره من ارض
 عشره رقبته وعند محمد عشر واحد ان كان اسرا من
 سلم ولو اسرا بائنه ذنبا اخذ منه العشران وكذا لو اسرا
 منه سلم واسلم هو خلافا لابي يوسف وقيل محمد
 وعلى المرأة والصبى منهم ما على الرجل ولو اسرا ذنبا
 عشره رقبته فعليه الخراج وعند محمد يبق على حالها وان
 اخذها منه سلم اشفعة او ردت على الباع لفا
 البيع عا والعشر في ما ارجعت بسنا خراج ان كانت
 لذى اوسم سقاها بائنه وان سقاها بما العشر فحشر
 ولا يبق في التراد ولو لذى وعا والسماء والبئر والعين عشره
 واما انما رخصها بالبحر جابج وكذا ببحر وجمون و
 وجبة والفرات عندنا يوسف حذا في البحر ولا يبق في
 عين حيرة او لفظ في ارض عشره سنين وان كانت في
 ارض خراج فبق حريمها الصالح للزراعة الخراج لانيها ولا
 يجمع عشره خراج في ارض واحدة **باب المرف** بالمرف
 وهو من ارضي دون نصاب المسكين من الماشية وقيل
 بالعاكس في العمل يعطى بعد رعمه ولو غنيتا والمكانب
 يعان في ملك رقبته ومدونان لا يملك نصابا فانها
 عن ذنبة ومنقولة الغزاة عندنا يوسف يجمع عند

King Fahd University of Petroleum & Minerals

نعت
 نعت
 نعت

